



002/01

أمر محلي رقم ( ٢ ) لسنة ١٩٩٨م

بشأن

اعتماد بعض المناطق محميات طبيعية

في إمارة دبي

نحن محمدان بن راشد آل مكتوم رئيس بلدية دبي ،

- بعد الإطلاع على الصالحيات المخولة لنا قانوناً بموجب مرسوم تأسيس بلدية دبي .
- وعلى الأمر المحلي رقم (٦١) لسنة ١٩٩١م بشأن "أنظمة حماية البيئة في إمارة دبي" الصادر بتاريخ ١٥ يوليو ١٩٩١م .
- وعلى ما عرضه علينا مدير عام البلدية .
- وللصالح العام ،

اصدرنا الأمر المحلي التالي :-

المادة (١) : تُعتمد كل من المنطقة الواقعة في رأس الخور والمنطقة الواقعة في جبل علي مناطق محميات طبيعية في إمارة دبي ، وتكون الحدود الجغرافية لكل منطقة طبقاً لما هو موضع في المخطتين الملحقين بهذا الأمر والمعتمدين من قبلنا .

المادة (٢) : تخضع المنطقتين المشار إليهما في المادة السابقة لكافحة الأحكام المنصوص عليها في الفصلين الثامن والتاسع من الأمر المحلي رقم (٦١) لسنة ١٩٩١م بشأن "أنظمة حماية البيئة في إمارة دبي" ، كما تخضع لأحكام أية تشريعات أخرى منظمة لحال البيئة في إمارة دبي .

المادة (٣) : يُصدر مدير عام البلدية أية قرارات أو لوائح لازمة لتنفيذ أحكام هذا الأمر .

المادة (٤) : يُعمل بهذا الأمر اعتباراً من تاريخ صدوره ، وينشر في الجريدة الرسمية لإمارة دبي .

محمدان بن راشد آل مكتوم



رئيس البلدية



صدر في الأول من مارس ١٩٩٨م  
الموافق لـ الثالث من ذي القعده ١٤١٨هـ

بلدية دبي - دولة الإمارات العربية المتحدة

ص.ب: ٦٧ دبي - هاتف: ٢١٥٥٥٥ - ٤ - ٢٤٦٦٦٦ / ٢١٣٢٤١ - ٠٩٧١ - برقياً - بلدية - تلکس: ٤٥٦٨٨  
P. O. BOX: 67 DUBAI, TEL: 00971-4-215555, FAX: 00971-4-213341 / 246666, CABLE: BALADIYA - TELEX: 45688 BALDYA EM.




SCALE 1:22,500

FEB . 1998

## المحمية الطبيعية بمنطقة راس الخور





SCALE 1:60,000

FEB . 1998

